

## المجلس (06) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين أما بعد فيقول أمير المؤمنين في الحديث أبو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب مخلقة - 00:00:02

وغير مخلقة. قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن عبید الله بن ابی بکر. عن انس بن مالک رضی الله عنہ عن النبی صلی الله علیه وعلی آله وسلم انه قال ان الله عز وجل وكل بالرحم ملکا يقول - 00:00:22 يا ربی نطفة يا ربی مضغة. اذا اراد ان يقضی خلقه قال اذکر ام انت شقی امثی سعید فما الرزق والاجل في كتب في بطنه امه بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلی الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبینا محمد. وعلى الله واصحابه اجمعین. اما بعد - 00:00:42

يقول الامام البخاري رحمه الله باب قول الله عز وجل مخلقة وغير مخلقة المقصود من هذه الترجمة آآ ذکر المضی وانها تكون مخلقة وغير مخلقة وكذلك ما سبقها اننا النطفة - 00:01:09

ثم العلقة ثم المضفة التي تكون مخلقة وهي التي صور فيها الانسان وغير مخلقة التي لم يصور لان المبغثة لها حالتان الحالة الاولى انها تكون قطعة من مثل المضفة من الاكل وثم يكون تحليق فيها بعد ذلك - 00:01:37

فهي تكون مخلقة وغير مخلقة. يعني في اول امرها تكون ليس فيها تخليط. حيث تنتقل من العلقة الى المضفة ثم وبعد ذلك يخلق فيها الانسان بمعنى انه يصور ويكون على هيئة الانسان - 00:02:05

ثم بعد ذلك تتفاخ فيه الروح بعد مئة وعشرين يوما كما جاء في حديث عبد الله بن مسعود المتفق على ثم ذکر حديث آآ انس حديث انس ان الله وكل بالرحم ملکا - 00:02:25

يقول يقول نطفة علقة مضفة اذا اراد ان يقضی خلقه قال اذکر ام انت شقی امثی سعید فما الرزق والاجل - 00:02:53 ما يصور ويعني هل هو يقال ذکر او انت شقی او سعید كما جاء

يعني ان هذه الاشياء تكتب وهي والانسان في بطنه امه يعني عندما يكون يصور ويخلق يكتب اجله ورزقه شقی او سعید كما جاء بذلك الحديث وغيره من الاحاديث عندي الحديث قال عن انس رضی الله عنہ قال صلی الله علیه وسلم ان الله عز وجل وكل بالرحم ملکا يقول يا ربی - 00:03:20

الا بالرحم ملکا وهذا يدل على ان من وظائف الملائكة انهم منهم من هو مکفل بالارحام والملائكة لهم اعمال كثيرة وفتر اليهم يقومون بها لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون ففيهم موكلون - 00:03:55

هنا الوحي والموکل بالقطر وموکل بالجبار والموکلون بالارحام والموکلون بالجنة والموکلون بالنار والموکلون بالموت فلهم اعمال يقومون بها آآ آآ لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون وهذا الحديث يتعلّق من هو موکل بالرحم - 00:04:21

حيث يعني يكون نطفة اولا ثم علقة ثانيا ثم مضفة مخلقة وغير مخلقة. ثم مرغة وغير مخلقة ثم بعد ذلك يكسب الاجل والرزق والشقاوة والسعادة وقيل ان البخاري رحمه الله ذکر هذا الحديث في ابواب الحيض لان - 00:04:51

لان لان الحامل انها لا تحيض. ولان الحامل لا تحيض ولانها انما يعني يعرف آآ بانقطاع حيرها وبتوقف الحيض عنها وتوقف العادة عنها. لكن ليس هناك دليل يدل على انها لا تحيض هو ان - [00:05:19](#)

انها يعني والعلماء اختلفوا هل تحريرضمها تحيض؟ لكن ليس هناك نص يدل على انها لا تحيض يعني اذا الدم اذا نزل على المرأة وهي حامل اذا نزل على المرأة يعني وهو حامل وهي حامل فاذا كانت تعرف آآ لونه والعادة التي هي تعرفها من نفسها - [00:05:39](#)  
فانه يعتبر حيضا لان ما هناك دليل يدل على ان على ان المرأة لا تحيض وان الذي يحصل منها انما هو دم فساد قال حدثنا مسدد نعم عن حماد ابن زيد - [00:06:05](#)

عن عبيد الله بن ابي بكر. آآ ابن انس عن انس ابن مالك يعني يروي عن جده عبيد الله بن ابي بكر يروي عن جده انس بن مالك ورواية حفيده عن جد - [00:06:25](#)

مسدد عن حماد عن عبيد الله عن انس البصريون وهو رباعي وهو رباعي مثل حديث الرباعية في صحيح البخاري. نعم قال رحمة الله تعالى بباب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة - [00:06:40](#)

قال حدثنا يحيى ابن بكر قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع - [00:07:03](#)

فمنا من اهل بعمره ومنا من اهل بحج فقدمنا مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احرم بعمره ولم ولم يهدي فليحل. ومن احرم بعمره واهدى فلا يحل حتى يحل - [00:07:16](#)

حتى يحل بنحل هديه. ومن اهل بحج فليتم حجه. قالت فحفظت فلم ازل حائض حتى كان يوم عرفة ولم اهل الا بعمره. فامرني النبي صلى الله عليه وسلم ان انقض رأسي وامتنق - [00:07:36](#)

واهل بحج واترك العمرة ففعلت ذلك حتى قضيت حجي فبعثت معي عبدالرحمن ابن ابي بكر وامرني ان اعتمر مكان عمرتي من التنعيم. ثم ذكر بهذه الترجمة وهي باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة؟ كيف تحل الحائض بالحج والعمرة - [00:07:56](#)  
يعني الحائض في حال حيضها تدخل في الحج وتحرم بالحج او العمرة وتفعل كل ما يفعله الحاج الا انها لا تطوف البيت حتى تطهر الا انها لا تطوف بالبيت حتى تطهر - [00:08:22](#)

فيعني فهي تدخل في الحج وتحرم به او تحرم بالعمرة وهي حائض وذلك لا يمنعها. وكذلك النساء وكذلك النساء كما جاء في حديث آآ الحديث الذي فيه آآ اسماء بنت عميس وانها ولدت - [00:08:39](#)

وسألت النبي صلى الله عليه وسلم كيف تفعل؟ واخبرها وبين لها انها تفتسد يعني للاحرام ثم تدخل في النسك وعائشة رضي الله عنها كانت من امهات المؤمنين وقد حججت جميعا - [00:09:02](#)

امهات المؤمنين حججنا جميعا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلهن احرمن بعمره لم يحرم من حج لا بافراد ولا بقراد. وانما احرمنا بالتمتع وعائشة رضي الله عنها آآ حصل لها الحيض في اثناء الطريق في سرف آآ آآ بقيت على احرامها - [00:09:22](#)  
حتى جاء حتى جليلة عرفة وامرها عليه الصلاة والسلام ان تنقظ شعرها وتنتشط وآآ تدع العمرة او تترك العمرة اي ترك اعمالها وافعالها وليس معنى ذلك انها ترفضها وتغييها فهي باقية على احرامها من الميقات - [00:09:43](#)

ولكنها تحرم بالحج وتدخل العمرة على الحج. والنبي صلى الله عليه وسلم قال من احرم قال فمنا من اهل قال فمنا من اهل بعمره. منا من اهل بعمره ومن من اهل بعمره يعني من الحجاج الذين حجوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم من اهل - [00:10:03](#)

فرق وهي من من فعل ذلك نعم ومنا من اهل بحج ومنا من اهل بالحج ومنا من اهل بالحج يعني احرم بالحج يعني مفردا و منهم من احرم بالحج والعمرة معا. نعم - [00:10:27](#)

فقدمنا مكة فقال صلى الله عليه وسلم من احرم بعمره ولم يهدي فليحلل. يعني يعني اه - [00:10:45](#)

يفشخ يعمل احرم بعمره ولم يهدي فليحلل من فليحي يعني معناه انه على ما هو شأن العمرة لان صاحب العمرة عندما يعني يصل

مكة ويطوف ويسبى يتحلل لأن الممتنع أو المعتمر - 00:11:05

آآ الذي ذهب للحج له حالتان اما ان يكون قد اهدي او يكون لم يهدي. فان كان لم يهدي فانه يتحلل اذا انتهى من العمرة واذا كان قد اهدي فانه يدخل الحج على العمرة - 00:11:28

ويصير قارنا ولا يتحلل الا يوم العيد حيث يأتي يوم النحر حيث ينحر هديه اذا الممتنع له حالتان المحرم بل هو حالتان اذا ذهب للحج. اما ان يكون ليس معه هدي وهذا يتحلل - 00:11:43

اذا طاف وسعى وقصر وان كان معه هدي فانه يبقى على احرامه لكنه يدخل حج العمرة ويصير بذلك قارنا ومن احرم بعمره واهدى فلا يحل حتى يحل بنحر هديه. نعم. ومن اهل بحج فليتم حجه - 00:12:02

من اهل بحج يعني وقد اه ساق الهدي يتم حجه لكن الذي لم يسوق هديا مأمورا بان يفسخ احرامه الى عمرة لان من كان قارنا او مفردا مفردا وليس معه هدية الى عمرة - 00:12:23

يا صحرامي اذا امره يكون ممتنعا. نعم قالت فلم ازل حائضا حتى كان يوم عرفة نعم حتى كان يوم عرفة في بعض الروايات ليلة عرفة ولعل المقصود من ذلك انه ليلة عرفة لانها التي يكون فيها الخروج الخروج - 00:12:41

في الحج الخروج للحج وقد انتقلوا من منى الى عرفة الى منى ثم ذهبوا في صباح يوم عرفة يعني جاء الحج وخروج له وهي لم تظهر من الحيض - 00:13:03

امرها عليه الصلة والسلام ان تحرم بالحج يوم عرفة حتى كان يوم عرفة ولم اهل الا بعمره. فامرني النبي صلى الله عليه وسلم ان انقض رأسي وامتنق. واهل بحج واترك - 00:13:23

عمره واهل بحج يعني هنا محل الشاهد من هنا آآ قوله لانها حائض. اما في الاول ليست بحائض لما كانت الميقات احرم في عمره على طهر ولكن الحيض جاءها في الطريق في سلف ولكن الاحرام او الاهلال انما حصل بالحج وهذا هو الذي اورده الحج من اجله -

00:13:41

لأنها اهلت بالحج والحائض اهلنا في الحج وهي حال بمعنى انها دخلت فيه واحرمته وادخلته العمرة اي لم اؤمن الا بعمره فامرني النبي صلى الله عليه وسلم ان انقض رأسي وامتنق واهل بحج واترك العمرة ففعلت ذلك حتى قضيت - 00:14:05

ترك العمرة يعني ترك اعمالها ليس معنى ذلك رفعها والغائها هو انها صارت احرمت بحج ورفضت العمرة وانما الاحرام للعمرة من الميقات ومستمر لكنه لم يحصل لها الطهر قبل دخول الحائط قبل الحج - 00:14:28

امر هذه الصلة ان تدخل العمرة الحج عن عمرة. وقوله ترك العمرة اي ترك اعمالها وانها ادخلت الحج عليها فصارت مقتنة مع الحج وصارت الاعمال للحج وال عمرة بعد ان دخلت في الحج - 00:14:53

صارت الاعمال للحج وال عمرة معا لانها صارت قارنة فطواها بحجها و عمرتها و سعيها لحجها و عمرتها وقد ولم تأتي باعمال العمرة انها آآ استمر معها الحيض حتى جاء الحج فاحرمته بالحج وادخلت بها العمرة. و قوله ترك العمرة يعني ترك - 00:15:11

واعمالها وليس انها ترفضها وتلغيها وانها صارت في احرام بالحج فقط؟ لا وانما احرم في الحج واضافته الى العمرة. التي احرمت بها المقام. اذا عندها احراما بالعمرة من الميقات واحراما بالحج من مكة عندما يعني - 00:15:35

ليلة عرفة وذهبوا الى منى ودخلوا في اعمال الحج. الرسول صلى الله عليه وسلم امرها بان تترك عمرتها يعني ترك البقاء عليها وحدها بان تدخل حج عليها بذلك قارنا - 00:16:00

وهذا هو محل قوله وان تهل بالحج يعني تفللوا فيه ومعنى ذلك ان المرأة تدخل في احرامها بالحج او بالعمرة وهي على غير طهارة يعني وهي حائض ولا بأس بذلك الدخول في الاحرام والاهلال والتلبية وجميع اعمال الحج تفعلها - 00:16:17

الا انها لا تطل بالبيت حتى تطهر. لا تطوف البيت حتى تظهر حتى قضيت حجي فبعث معي عبدالرحمن ابن ابي بكر وامرني ان اعتمر مكان عمرتي من التنعيم. حتى قضت حجه - 00:16:37

وهي قارنة وذهبابها الى العمرة برغبة منها وال حاج منها كل هذا اخبار بالذى حصل بعد الحاقها وبعد حرصها ومراجعةتها للنبي صلى الله

عليه وسلم وقال يعني يكفيك طوافك وسعيك عن حجك وعمرتك - 00:16:55

يعني انها قارنة فلما الحت عليه امر اخاها عبدالرحمن ليلة الحصبة وهي ليلة الرابع عشر الذي كانوا باتوا فيه بالمحصن والذي اه في اخره نزلوا وطافوا طواف الوداع وصلى الفجر صلى الله عليه وسلم بالناس ثم خرج الى المدينة فهي في تلك الليلة - 00:17:16

ذهبت ورسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه بالمحصن ولما يعني اه جاء اخر الليل اه ذهبوا الى المسجد المسجد الحرام وطافوا به وطافوا وبالبيت طواف الوداع ثم صلى بالناس الفجر وخرج عليه الصلاة والسلام الى الى المدينة - 00:17:38

قال حدثنا يحيى ابن بكر عن الليث نعم عن عقيل ابن خالد ابن عقيل عن ابن شهاب نعم عن عروة عن عائشة وهذا الاسناد سداسي نصفه الاول مصريون والنصف الاعلى مدنيون - 00:18:02

قال رحمة الله تعالى باب اقبال المحيض واجباره وكن نساء يبعثن الى عائشة بالدرجة فيها القرصف فيه الصفرة فتقول لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء. تريد بذلك الطهر من الحيبة - 00:18:29

وبلغ ابنة زيد ابن ثابت ان نساء يدعون بالمصابيح من جوف الليل ينظرن الى الطهر فقالت ما كان النساء يصنعن هذا وعابت عليهم. ثم البخاري رحمة الله باب اقبال المحيض وادباره - 00:18:49

باب اقبال المحيض وادباره باب اقبال المحيض وادباره يعني ان المرأة في آحال حيضها اذا جاءها الحيض فانها تجلس مستمرة على ذلك حتى ينتهي وانتهاء ذلك انتهاء الحيض خروج القسوة البيضاء التي - 00:19:11

يستدل على الطهر وعلى انتهاء الحيض ثم ذكر هذا الحديث عن عائشة رضي الله ذكر اولا قبل القبلة وكن نساء يبعثن الى عائشة للدرجة فيها القرصف فيه الصفرة وكن نساء - 00:19:40

يبعثنا الى عائشة بالدرجة الدرجة هي يعني شيء يحسى به الفرج يعني من قماش وفيه آكرص في الفصول يعني اللي هو قطن يبعثنا يعني فيها الصفرة وكان ذلك في وقت الحيض - 00:20:00

فصليتها اجلنا قالت لا تعجلن يعني ان الصفرة والكدرة في زمن الحيض حيض يعني القدرة والصفرة في زمن العادة عادة وفي غير زمن عادة طهر فهي هنا يعني بينت بان بانهن لا يتعجلن حتى يعني يتبين الطهر وتظهر علامته الواضحة - 00:20:23

وقبل ذلك فانه حيض هذا الذي في القطن الذي اه في وقف العادة يعتبر من العادة وآآيعتبر من هذا اذا من حين ينزل الدم على المرأة حتى ينقطع كل ذلك زمن العادة فاقبالها وادبارها يعني بدايته الحيض في اوله - 00:20:49

وانتهائه في اخره انقطاعه كليا حتى الصفرة والكدرة التي تكون في زمن العادة هي معتبرة من العادة فكانت يقول لا تعجلن لا تعجلن يعني باعتبار ان هذا قهر وهو ليس بکفر لان الطهر لان الكدرة والصفرة في زمن - 00:21:18

فهذا فيه عادة وفي زمن الحيض حيض فان انتى فلا يتعجلن ويعتبرن وذلك تلك الصفرة او الكدرة التي هي متصلة بالعادة هي من العادة لا تعجلنا حتى ترين القصة البيضاء. ترين القصة البيضاء يعني قيل القصة البيضاء يعني آآيعني ماء يفرز - 00:21:44

المرأة يكون ابيظ دالا على يعني آآحصول الحيض وانه لم وان هذه عالمة الطهر وكذلك قيل ان مقصود القصر البيضاء انها اذا ادخلت يعني هذا تظهر يعني ببيظاء نقية لم يصل بها الكدرة القطن الذي - 00:22:10

تدخله يظهر يعني نظيفا يعني صافيا ليس فيه اثر الكدرة. نعم تريد بذلك الطهر من الحيبة اللي هي قصة البيضاء هو عالمة الطهر من الحيبة. وليس علاماته ان يكون فيه صفرة - 00:22:33

او يكون في كدرة فان هذا يعتبر من الحيض. لان الصفرة والكدرة في زمن العادة حيض وهي في الطهر طهر يعني بغير العادة هو طهر لا يمنعها الصلاة والصيام. نعم - 00:22:53

وبلغ ابنة زيد ابن ثابت ان نساء يدعون بالمصابيح من جوف الليل ينظرن الى الطهر فقالت ما كان النساء يصنعن هذا وعابت عليه يعني هذا من التكلف. يعني كونه انه في الليل يعني تقمون ويعني المصابيح - 00:23:12

وي يعني من اجل ان يعني يضعن في فروجهن شيء يعرفن هل انقطع الدم او ما انقطع الدم وعابت ذلك يعني معناها ان ان هذا يحتاج اليه عندما تريد المرأة ان تصلي نعم اذا كانت تريد ان تصلي في الليل وارادت انها تعرف انها - 00:23:33

قضت عادتها ومن امامها انقطعت فيمكن انها تعتبر نفسها يعني في في الليل اما اذا كان آه لا تصلي يعني لا تصلي بالليل وانما تصلي الفجر فهي يعني اه تفعل ذلك عند - [00:23:53](#)

لصلاة الفجر بعد مجيء صلاة الفجر وعابت ذلك يعني انها في الوقت هذا انها من التكلف قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة بنت ابي حبيش رضي - [00:24:13](#)

الله عنها كانت تستحاض فسألت النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم فقال ذلك عرق وليس من حيضة فاذا اقبلت الحيضة فدع الصلاة واذا ادبرت فاغتسلي وصلي. ثم ذكر هذا الحديث عن في قصة فاطمة - [00:24:32](#)

انها انها يعني جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت يعني انها تستحب فلا تطهر فقال كذلك عرق فاذا اقبلت الحيضة فادع الصلاة فاذا ادبرت فاغتسلي وصلي. يعني معنى ذلك ان المرأة التي هي مستحاضة - [00:24:52](#)

في بعض وقتها يكون آه حيض وعلامة الحيض بانها تعرف عادتها قبل ان يجيئها يجيئها الاستحاضة فاذا اقبلت بمعنى انها تعرف انه في اليوم الفلاني من الشهر الفلاني من الشهور تأتيها عادتها لمدة اربعة ايام او خمسة ايام - [00:25:14](#)

وتعرفها قبل ان تأتيها للصحابية فانها تمسك عن الصلاة وتدع الصلاة يعني اذا اقبلت ايها بمعنى انه آه جاء في الوقت الذي اعتادت فيه ان الحيض يأتيها. هذا اذا كانت لها عادة معنادة ومعروفة فانها تجلس - [00:25:39](#)

تلك العادة من حين يأتيه الحيض الى ان يدبر الحيض. واذا ادبر الحيض تغتسل وتصلي تغتسل وتصلي ولو كان عليها الدم لانه مضى وقت العادة اللي هو مثلا خمسة ايام او ستة ايام الذي اعتادته وعرفته قبل ان تأتيها للصحابية فانها تجلس هذه - [00:26:02](#)

في المدة التي تعرفها بالاقبال والادبار بمعنى انها تقبل في عادتها في اليوم الفلاني وتنتهي في اليوم الثاني من شهر او تكون ليس لها عادة ولكن لها تمييز وذلك بانها يعني تعرف لون الدم يتغير - [00:26:22](#)

بان يكون اسود له رائحة يعني خاصة فانها تتفنى عندما يبدأ آه تغير اللون واذا ادبر بمعنى انه ذهب ذلك اللون الخاص الذي له رائحة كريهة فانها بعد ذلك تغتسل وتصلي يعني معنى ذلك انه عند انتهاء الحيض - [00:26:44](#)

ولو كان في الدم مستمرا معها استحاضة فانها تغتسل وتصلي. ويكون حكمها حكم الطاهرة تغتسل عند انتهاء الحيض وتصلي. محدث يشاهد بذلك الاقبال والادمان. لانه قال اقبال اقبال الحيض وادباره - [00:27:10](#)

يعني ان المرأة تعرفه يعني اذا كانت غير مستحاضة لنزول الدم عليها حتى ينقطع وترى القصة البيضاء وان كانت مستحاضة فانها تجلس قادتها التي تعرفها بالعادة او بالتمييز واذا اقبلت تترك الصلاة - [00:27:27](#)

اذا انتهت تغتسل وتصلي وتكون بين الحيضتين يعني من حين تظفر الى ان تأتي الحيضة الثانية فان حكمها الطائرات قال حدثنا عبد الله بن محمد هو الجعفي عن سفيان وابن عبيدة عن هشام عن ابيه عن عائشة - [00:27:51](#)

قال رحمه الله تعالى باب لا تقضى الحائض الصلاة وقال جابر وابو سعيد رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم تدع الصلاة قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثني معاذة ان امرأة قالت لعائشة رضي - [00:28:14](#)

الله عنها اتجزى احدانا صلاتها اذا طهرت؟ ف وقالت احرورية انت؟ كنا نحيض مع النبي صلى الله عليه عليه وعلى الله وسلم فلا يأمرنا به او قالت فلا نفعله. اعد ابنتي - [00:28:38](#)

ان امرأة قالت لعائشة اتجزى احدانا صلاتها اذا طهرت؟ ف وقالت احرورية انت؟ كنا نحيض مع النبي صلى الله عليه وسلم فلا يأمرنا به او قالت فلا نفعله ذكر هذا الحديث من باب ثقل باب لا تقضى الحائض الصلاة الباب لا تقضى الحائض الصلاة - [00:28:57](#)

يعني من انها تقضى الصوم وانها لا تقبل الصلاة وهنا عقد الترجمة لكونها لا تقبل صلاة المرة انها تقضى الصوت فالصلاحة لا تقضيها والصوم يقضى لأن الصوم لا يأتي في السنة الا يعني في رمضان يعني مرة واحدة والحيض يعني يكون له مدة من رمضان - [00:29:23](#)

فظؤه سهل وليس فيه مشقة واما بالنسبة للصلاحة التي تجلس مثلا عشرة ايام في كل يوم خمس صلوات يعني خمسين صلاة وفي ذلك مشقة واسقط عنها قصت عن النساء قضاء الصلاة واجب عليهم قضاء الصيام - [00:29:54](#)

اورد في في هذا يعني المخالف عن جابر وابو سعيد وابو سعيد وهذه وصلهما في مكان اخر ذكرهما هنا من قوله تدع الصلاة وهذا ليس فيه قوائم ليس فيه ذكر القضاء - 00:30:18

وانما اللي فيه ذكر القضاء هو الحديث الثاني ولكنه آ قال تبع الصلاة لان لان الحائض في حال حيضها لا تصلي ولا تصوم ولكنها تصوم بعد ذلك قضاء واما الصلاة فانها - 00:30:35

تدعها في حال حيضها تدعها في حال حيضها ولا تقضيها اذا ظهرت كما هو الشأن في حال الصيام لانها تدعه في حال حيضها وتقضيه فان هذه تدع الصلاة يعني معناها انها لا تصلي في حال حيضها ومعنى ذلك ان تلك الصلوات - 00:30:56

التي تركتها لا يلزمها قضاها بل يعني الشريعة جاءت بان الصلوات لا تقضى بينما يقضى الصيام ثم ذكر الحديث الذي فيه اه عن اه عن معاذة وان امرأة سألت لانه جاء في بعض الروايات انها سألت عائشة قالت ما بال الحائض تقبل - 00:31:18

سوف لا تقبل صلاة قالت احرورية عندي ؟ قالت لا ولكنني ازعل فهي نفس عادة هي التي حصل منها السؤال يعني وهنا الهمت نفسها وقالت انها امرأة سألتها يعني وهي سائلة - 00:31:50

فالهمت نفسها هنا وقد جاءت في بعض الروايات آ انها هي السائلة ولهذا قابلتها عائشة رضي الله عنها بالسؤال قائلة احرورية عندي قالت لا ولكنني اسأل يعني اتفقه في الدين - 00:32:06

قالت كنا نؤمر كنا نحيض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة لو كانت الصلاة يعني مطلوبة منا لامرنا بقضاءها كما امرنا بقضاء آ بقضاء الصيام - 00:32:24

والسر في هذا كما ذكرت ان الصلاة تتكرر وتكون كثيرة العدد وفي قضاها مشقة خلاف الصوم فانه لا يأتي في السنة الا شهرا واحدا وتجلس المرأة مدة منه ستة ايام وسبعة ايام وتزيد له - 00:32:40

فتقضى هذه الايام في اه اه فيما بعد ان امرأة قالت لعائشة اتجدي احدانا صلاتها اذا ظهرت ؟ اتجدي صلاتها يعني الصلاة التي تقضيها التي تؤديها يعني اذا جيت تؤديها هل تكفي ؟ ولا يضاف اليها شيء يعني مما حصل - 00:33:00

يعني تجزي يعني تكفي او تجزي يعني من انها تغنى يعني الصلوات التي تصليها بعد ذلك اللي هي صلاة الحاضرة التي في حال طهرها انها لا تحتاج الى شيء اخر يضاف اليها - 00:33:28

يعني من من الصلوات التي حصلت التي تركها في حال حيضها تجزي يعني انها تكفي فلا يحتاج الى ان يضاف اليها اه صلوات اه مقتدية كما حصل بالنسبة للصيام او تجزي يعني تكفي آ يعني انه لا يحتاج الى ان يضاف اليها شيء - 00:33:46

التي هي الصلاة الحاضرة التي في حال الطهر لا يضاف اليها شيء مما حصل في حال الحيض فتجزى اهداها صلاتها اذا ظهرت فقالت احرورية انت قال كحرورية في الانف هذه نسبة الى حرورة وهي بلد قريب من الكوفة وكان فيها موطن الخوارج - 00:34:09

الذين يعني خرجوا على علي رضي الله تعالى عنه و كانوا آ يعني آ يقولون ومن ويفهمون فهو ما خاطئة وانهم يعني لا يعتبرون الا ما جاء في القرآن ويفهمون ذلك فهو ما خاطئة. وان يعني آ انه لم يأتي يعني في القرآن شيء - 00:34:36

يتعلق بهذا فكانوا يفهمونه فواما خاطئة وقد فارسل اليهم علي رضي الله عنه ابن عباس يعني آ عاورهم وبين لهم الحق في ما هم عليه من الباطل ورجع كثير منهم وبقي اناس لم يرجعوا ولم - 00:35:00

وبقوا على ظالهم وحصل منهم المقاتلة في اه اه علي رضي الله عنه اه ومن جيشه قالت هرورية انت كنا نحيض مع النبي صلى الله عليه وسلم فلا يأمرنا به او قالت فلا نفعله. الا - 00:35:25

به يعني ما يأمرهم بقضاء الصلاة وانما يصلون الصلوات الحاضرة التي في حال الطهر ولا يضيفون اليها شيئا مما تركوه في حال الحيض لان ذلك ساقط وقد جاءت السنة بانهم لا يؤمرون بالصيام ولا يؤمرون - 00:35:50

يبدأ بقضاء الصيام ولا يؤمرون بقضاء الصلاة قال حدثنا موسى بن اسماعيل نعم عن همام همام ابن يحيى عن قتادة ابن زبي عامه عن معاذة وهذا العدوية عن عائشة قال رحمة الله تعالى باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها - 00:36:13

قال حدثنا سعد بن حفص قال حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن زينب ابنة أبي سلمة حدثته ان ام سلمة رضي الله عنها قالت حفظت وانا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الخميلة - 00:36:40

فانسللت فخرجت منها فاخذت ثياب حيضتي فلبستها. فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت نعم فدعاني فادخلني معه في الخميلة. قالت وحدثتني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان - 00:36:58

يقبلها وهو صائم و كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من ابناء واحد من الجنابة ثم ذكر آآ باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها. باب النوم مع الحيض وهي في ثيابها - 00:37:19

يعني ان المرأة في حال حيضها تنام مع زوجها وهي في الثياب التي عليها سواء كانت الثياب التي هي ليست ثياب الحيضة وقد حصل الحيض لها او انها في الثياب التي آآ خصصتها للحيض - 00:37:40

فانها تنام مع الرجل في فراشه وعليها ذلك اللباس الذي هو آآ الذي عليها العادة وعليها الحيض وهي في ذلك اللباس سواء كان ذلك اللباس يعني هو لباس المعتاد وجاء الحيض فيه او انه مخصص للحيض - 00:38:01

فيتنام معه في فراشه وعليها ثيابها التي آآ التي هي عليها وهي حائض واورد حديث ام سلمة رضي الله عنها انها كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم في قبيلة - 00:38:24

سبقها في بعض الروايات انها قال خميسا و هنا قال حميدة في الاول وفي الآخر انها كانت خميلة معه في خبيله فلما حست بالحيض انسلت و قامت و لبست ثياب حيضتها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم لعلها في نفوسه انفسى؟ قالت نعم. فدعها و ادخلها في الخبيلة. يعني رجعت الى حالتها الاولى التي كانت عليها - 00:38:41

و معنى ذلك ان المرأة لا بأس ان تكون مع زوجها وهي حائض في فراشه ولا اه يؤثر ذلك ولكن ان حصل شيء من من دمها اصابه فيجب غسله وان لم يصبه شيء فانه لا بأس من كونها - 00:39:13

وكذلك ايضا المرأة اذا كان يا بحيرة لم يصبهها شيء فانها طاهرة وان اصابها شيء فيجب غسل ذلك الذي اصابها هذا الحديث قالت ام سلمة رضي الله عنها وانا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الخميلة. يعني بذاتها الحيض - 00:39:33

فجأة الحيض وهي معه صلى الله عليه وسلم في الخميلة يعني ما كان حيرجعها من قبل وانما بذاتها وهي معه في فراشه ملتحفة معه بالخميلة نعم قالت من سللت فخرجت منها. يعني انسلت يعني خرجت بخفية يعني بدون استئذان - 00:39:59

وبدون اشعار يعني بمعنى انها آآ انسلت من الخميلة ولبست ثياب حيوبتها فقال لها حسام يعني هل حطي؟ قالت نعم. فامرها ان ان تعود وان تبقى معه في يعني في ثيابي التي لبستها للحيضة - 00:40:22

نعم ولا حظت فاخذت ثياب حيضتي فلبستها. فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انفسكى؟ قلت نعم فدعاني فادخلني معه في الخميلة. نعم قالت وحدثتني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم. وهذا ايضا زيادة - 00:40:48

يعني على ما هو محل شاهد للترجمة وهو النوم معها مع الرجل النوم معه صلى الله عليه وسلم في الفراش وهي قالت وكان حدثني عن حدث ابنتها زينب بنت ابي سلمة - 00:41:13

انها النبي كان يقبلها وهو صائم يقبلها وهو صائم وهذا يدل على يعني آآ زواج التقبيل وهو صائم وذلك اذا كان يطمئن على نفسه انه لا يحصل منه شيء يعني نتيجة لهذا التقبيل بحيث يفسد صيامه - 00:41:30

اما اذا كان يعني آآ يعرف من نفسه انه آآ آآ يحصل له شهوة ويحصل منه نقر الصوم فانه لا يجوز له ان يفعل الشيء الذي يكون سببا في افساد صيامه - 00:41:51

صيامه انما يسجد بحصول الزلزال الحصول على الجال فانه اذا انزل فانه يفسد صيامه. اذا حصل تقبيل بدون ذلك فانه آآ لا يجوز ومن العلماء من يمنع اه تقبيل المرأة بتقبيل المرأة - 00:42:12

ولمسها يعني وفي شهوة لكن ليس هناك دليل يعني يدل على المぬ ولكن اذا كان يعرف انه سيحصل منه له تأثير وظرر وافساد صوم لا يفعل وان كان يطمئن لنفسه انه لا يحصل - 00:42:31

فانه لا بأس بذلك قالت وكتت اغتنسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من انا واحده من الجنابة. ايضا وهذا مما حدثت هذه انها كانت تغتنسل مع النبي صلى الله عليه وسلم في انا واحده من الجنابة - [00:42:53](#)

يعني يتจำกا بان يغترف وتغترف؟ نعم وهذا سبقه مرة قال حدثنا سعد ابن حفص نعم عن شيبان شعبان ابن عبد الرحمن عن يحيى عن ابي سلمة. يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن زينب وابنة ابي سلمة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:09](#)

عن ام سلمة قال رحمه الله تعالى باب من اخذ ثياب الحيض سوى ثياب الطهر. قال حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة عن زينب ابنة ابي سلمة عن ابي سلمة رضي الله عنهم انها قالت - [00:43:40](#)

بيين انا مع النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم رجع مطلعة في خميلة حفظت فانسللت فاخذت ثياب حيضتي فقال انفستي؟ فقلت نعم فدعاني رجعت معه في الخميلة ثم قال باب - [00:44:03](#)

من اخذ ثياب الحيض سوى ثياب الطهر. من اخذ ثياب الحيض سوى ثياب الكفر يعني ان المرأة لا بأس ان يكون لها ثياب تلبسها في حال حيضتها يعني غير الثياب التي يستعملها في حال طهرها - [00:44:23](#)

لا بأس بذلك لأن هذا الحديث الذي ذكره عنها ام سلمة انها انسلت ولبست ثياب حيضتها يعني معناه صلعت الثياب التي تستعملها في حال طهرها ولبست الثياب او الثوب الذي تلبسها في حال حيضتها - [00:44:40](#)

فدل هذا على جواز ذلك وان المرأة يكون لها ثياب تلبسها في حال الحيض وثياب تلبسها حال كفر ويجوز ان يكون لباسها في حال حيضها وفي حال طهرها يعني آآ واحد - [00:44:58](#)

وقد مر يعني آآ عن عائشة رضي الله عنها ان المرأة تقول لها ثوب كحل فيه لكنه لم لا يدل على انه ليس هناك ثياب اخرى تستعملها يعني آآ غير ثياب الخير - [00:45:17](#)

وهذا الحديث الذي معنا اوضته من اجل ان فيه التنصيص على ثياب الطهر وثياب الحيض وثياب الطهر وانها انسلت من النبي صلى الله عليه وسلم ثياب كفرها التي تستعملها في حال طهرها ولبست الثياب التي يستعملها في حال حفظها - [00:45:35](#)

قال حدثنا معاذ ابن فضالة. نعم عن هشام السوائل ان يحيى عن ابي سلمة عن زينب ابنة ابي سلمة عن ام سلمة قال رحمه الله تعالى باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى - [00:46:00](#)

قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبد الوهاب عن ايوب عن حفصة قالت كنا نمنع عواتقنا ان يخرجن في العيدين وكلمت امرأة فنزلت قصر بني خلف وحدثت عن اختها وكان زوج اختها غدا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة - [00:46:22](#)

وكان اختي معه في ست قالت كنا نداوي الكلمة ونقوم على المرضى فسألت اختي النبي صلى الله عليه وسلم اعلا احدانا بأس الم يكن لها جلباب الا تخرج؟ قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها. ولتشهد الخير ودعوة المسلمين - [00:46:44](#)

لما قدمت ام عطية رضي الله عنها سألتها اسمعنت النبي صلى الله عليه وسلم؟ قالت لابي نعم وكانت لا تذكره الا قالت بابي سمعته سمعته يقول سمعته يقول يخرج العواتق وذوات - [00:47:08](#)

او العواتق ذوات الخدور والحيض وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين ويعتزلن الحيض المصلى قالت حفصة فقلت الحيض؟ فقلتليس تشهد عرفة وكذا ثم ذكر باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين لابد نعم ويعتزلن المصلى باب شهود - [00:47:28](#)

شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى يعني ان النساء آآ مأمورات بان يذهبن لصلاة العيد وان يسمعنا الخطبة وان يعني يشهدن يعني هذا الخير ولكنهم يعتزلن المصلى يعني لا يكن مع المصليات - [00:47:59](#)

لا يكن مع المصليات حتى يعني يتسع المكان ويكون المصليات بعضهن مع بعض وتلك يعتزلن المصلى يعني يكون في متأخرات عن النساء يعني ليس معنى ذلك ان المرأة لا تختلط النساء وهي حائض ولكن - [00:48:28](#)

هنا من اجل ان تتميز المصليات من غير المصليات هو ان يعني يكون هناك اتساع بحيث يعني تأتي اه من تأتي متعرجة من الطاهرات التي يعني ليس عليها من الحيض وتصف وتكون مع النساء - [00:48:48](#)

تحصل منها الصلاة واما الحيض فانهن يعتزلن المصلى يعني بان يكون منعزلات على حدة عن النساء المصليات الحديث آآ فيه آآ ان الحيض يذهبن الى العيدن وانهن يحضرون صلاة - [00:49:04](#)

وحضرنا الذكر والدعاء ولكنهن لا يصلين لا يكن مع المصليات وانما يكن في مكان منعزل عن متأخر عنهن بحيث يسمعن الخطبة ويسمعن الدعاء والذكر الذي يكون في الخطبة في الحديث - [00:49:27](#)

عن ايوب عن حفصة قالت كنا حفصة بن سيرين كنا نمنع عواتقنا ان يخرجن في العيدن يعني كانوا التابعيات يعني حصل من التابعين التابعيات يمنعن العواتق بان يحفظن العيدن يعني انهن العواتق - [00:49:57](#)

هن اللاتي قربنا البلوغ بلغن او قربنا البلوغ يعني يقال لهن عواتق. نعم كنا نمنع عواتقنا ان يخرجن في العيدن فقدمت امرأة فنزلت قصر بنى خلف فحدثت عن اختها وكان زوج اختها غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة - [00:50:17](#)

وكانت اختي معه في ست يعني غزوات قالت كنا نداوي الكلمة اما الكلمة الجروحى جروح سليم جريح متروح لان الحلم هو الجرح والمكلوم ويقال مكلوم ويقال كليم يعني جريح - [00:50:45](#)

كنا نداوي الكلمات ونقوم على المرضى. نعم. فسالت اختي النبي صلى الله عليه وسلم اعلى احданا بأس اذا لم يكن لها جلباب الا تخرج قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها يعني هذا هذا فيه يعني هذه المرأة - [00:51:15](#)

التي تحكي عن اختها وانها يعني او انها سالت النبي صلى الله عليه وسلم اه فيخرجوا احданا تخرج قالت اذا لم يكن لها جلباب الا تخرج اذا لم يكن لها جلباب - [00:51:39](#)

الجلباب هو الثوب الذي يعني يكون فوق الثياب المعتادة هو الذي يعني يكون به احتجابها والذي يكون به احتجابها يعني هذا الجلداوي هذا جاء يدinin عليهم من جلابيبهم يعني يحتجبن بادناء يعني عليهم من الجلابيب - [00:51:57](#)

وجلابيب هي ثيابه كسر من احسن ما فسرت به انها ثياب واسعة وانها تكون فوق الثياب المعتادة وتخرج المرأة يعني اه بثيابها المعتادة مضافا اليها هذا الجلباب الذي يغطي جسمها كله حتى وجهها - [00:52:18](#)

قالت اذا لم يكن لها جلباب يعني انا تخرج قال لتلبسها اختها من من جلبابها يعني تستعير يعني تستعير من من احدي خواتها اللاتي عندهن جلابيب بان تستعمل جلباب غيرها وهذا فيه بيان ان المرأة تخرج للعيد وانها اذا لم يكن لها - [00:52:39](#)

جلباب فانها تستعير من غيرها من اخواتها ومن آآ قريباتها او جاراتها من جلابيبهن ما يستتر به وتذهب به الى المصلى وهذا الحديث يعني ذكر المرأة في هذه المرأة المجهولة التي يعني تروي عن اختها - [00:53:05](#)

وكونه فيها يعني صحابية لا يؤثر لان الجهة في الصحابة لا تؤثر يعني هل سالت النبي صلى الله عليه وسلم لكن الحديث يعني جاء عن ام عطية لانها نفسها حفصة ترويها عن ام عطية يعني بعد ذلك لانها سألتها - [00:53:31](#)

فاجابتها نعم قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها يعني من جلابيبها. الجلباب هنا يعني مفرد مضاف الى معرفة فهو مصير العموم لان المضاف اذا اضيف الى المفرد يكون من صيغ العمر يعني من جلبابها يعني من جلابيبها - [00:53:45](#)

يعني تلبسها من جلابيبها التي عندها عدة جلابيب فانها تستعير منها شيئا من جلابيبها فالفرد هنا ليس مع ذلك انها تقطع لها شيئا من جلبابها وانما تغيرها شيئا من جلابيبها لان - [00:54:10](#)

الاسم المفرد اذا اضيف الى معرفة فانه من صيغ العموم. نعم هؤلاء وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها يعني نعم الله. نعم ولتشهد الخير ودعة المسلمين فلما قدمت ام عطية سألتها - [00:54:29](#)

اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم؟ قالت لابي نعم وكانت نعم يعني هذا هو الذي يدل على يعني حفصة بن سيرين يرويه عن ابن عطية يعني ذاك الذي اخبرت به تلك المرأة عن اختها - [00:54:50](#)

يعني آآ استفادت من ام عطية عن ذلك فاخبرتها فاذا الحديث الان متصل بين حفصة وبين ام عطية سألتها اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم؟ قالت بابي نعم اسمعت انه بيقول يعني هذا الكلام انها مثل ما قالت تلك المرأة - [00:55:10](#)

انها اذا لم يكون لها جلباب اه تلبسها اختها من جلبابها قالت اسمعت النبي قالت؟ قالت نعم وقالت ابي يعني انها كانت اذا ذكرت النبي

صلى الله عليه وسلم قالت بابي اي انه مفدي بابي ليس قسما - 00:55:34

وانما هو لان قوله بابي قولها بابي لا تحلف بابيها وانما يعني تقتدي النبي صلى الله عليه وسلم بابيها وقوله بابيك ومفدي بابي وهذا الذي كان يعني يستعمله الصحابة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. اقول بابي انت وامي يا رسول الله بابي وامي او بابي. يعني مهدي - 00:55:52

قالت لي ابي. نعم. قالت لابي نعم وكانت لا تذكره الا قالت بابي. يعني لا تذكر النبي صلى الله عليه وسلم الا قالت بابي يعني مفدي بابي سمعته يقول يخرج العواطف وذوات الخدور او العواطف ذوات القدور والحيض - 00:56:16

وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين ويعتزلن الحيض المصلى نعم يعني آآ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يعني يخرج العواطف وذات القدور او العواطف ذوات الخدور والعواطف هن التي بلغن - 00:56:37

من البلوغ وادوات الخدور هن اللاتي يعني يكون لهن جزء من البيت من الذي يعني يعني يجلسن وراءه يعني محبات يعني مخفيات عن الناس يعني معناه انه جزء من البيت يعني يجعل - 00:56:52

موافق ادوات الخبور او العواطف العواطف وذوات القدور لان لانها اما ان تكون او ان المقصود بذلك العواطف وذوات القدور اي اي نساء يعني كن يخبن يعني وراء التي تكون في بيوت الشعب. نعم - 00:57:22

وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين واعتنزلن الحبيب والمصلى. وهذا هو الترجمة يعني يحضرون دعوة الخير ودعوة المسلمين ويعتزلن الحبيب المصلى قالت حفصة فقلت الحبيب؟ فقالت اليه تشهد عرفة وكذا وكذا؟ نعم الحبيب يعني - 00:57:49

انا مستغرب ان اسيري لهنا قالت اليه تذهب تشهد عرفة وكذا وكذا يعني ومزدلفة ومني يعني هذه المشاعر تحضرها تدخل في هذه العبادة وهي حائض فكذلك ايضا تذهب وتحضر وتسمع الدعاء وتسمع الذكر وهي حائض - 00:58:12

قال حدثنا محمد هو ابن سلام. نعم محمد هو ابن سلام او في سلام يعني كلمة هو يعني الذي قالها من دون البخاري الذي قالها من دون البخاري لان البخاري ما يقول حدثنا محمد هو ابن زلاف ولما يقول محمد ابن سلام - 00:58:37

او يقول محمد والذي اه يأتي بعده يوضحه فيقول ابن هو ابن سلام وهذا يبين ان ان كلمة هو تكون من من المؤلف هو ان المقصود من ذلك من وراءه - 00:58:58

الذى يروي عن المؤلف يعني ليس معناها انها ما تكون الا في اثناء الاسناد بل تكون في اول الاسناد تكون في اول اسناد ويكون الذي قالها هو من دون المؤلف - 00:59:18

الذى من قالها من دون المعلم. ولهذا بعض ليس فيه هو مصاله. فيه محمد ابن سلام وفي بعضها محمد نعم عن عبد الوهاب عبد المجيد عن ايوب سفيان عن حفصة بنت سيرين - 00:59:32

من ام عطية رضي الله عنها واظن اذا حاضت في شهر ثلاث حبيب والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. الله الصعب وفقكم للحق - 00:59:51

نفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين. امين نحافظ نحافظ ابن حجر قال في بالنسبة هل الحامل تحبيب يقول واقوى حجتهم ان الاستبراء بالمحبيب فلو كانت الحامل تحبيب لم تتم البراءة بالحبيب - 01:00:14

يقول اخ ما الجواب عن هذا الاستدلال ايش نقول حافظ؟ واقوى حجتهم ان الاستبراء بالمحبيب فلو كانت الحامل تحبيب لم تتم البراءة بالحبيب لانه جاء ما يدل على ان على ان الحامل انما هو بباب الحمل - 01:00:37

يعني سواء حاضر او ما حاضر سواء حاضر او لا انتحر لان الحكم مليط بغير الحمل ما اليق بحبيب نعم وبعض النساء ينقطع عنها الدم في الصباح ثم يعود في اخر الليل - 01:01:00

فهل يصح ان تجلس يوما من غير ان تصلي من حين انقطاع الدم من اول النهار الى اخر الليل يمر عليها الصلوات كلها ما تصلي وهو اذا كان اذا كان الانقطاع نهائى - 01:01:22

اذا كان انقطاع نهائى وانها ظهرت فانها تصلي وتصلي لكن اذا كان يعني جريانه وقف او انه يعني فيه يعني صفرة او خضرة فانه

حيط ما دام انه في زمن العادة - 01:01:36

اذا ظهرت المرأة عند صلاة العصر فهل تصلي الظهر مع العصر؟ نعم تصلي الظهر مع العصر لانها تجمع معنا يقول ما حكم اسقاط الجنين قبل نفس الروح الجدين يعني لا يسقط - 01:01:49

يعني عندما يعني اذا تحمل المرأة يعني قبل نفح الروح او بعد نفح الروح فكل ذلك ليس لها ان تسخطه يقول في هذه الايام تقام صلاة العيد في المساجد فهل يجوز للحيض ان يدخلن المسجد حتى يشهدن الخير؟ لا لا ما يدخلن وانما يكن - 01:02:17  
بخارج المسجد الان بالنسبة للعاملات في الحرمين هل العمل تعتبر يعني ضرورة ولا حاجة في دخولها وبقائها مدة ساعات العمل داخل الحرمين آآ المرأة الحائض ليس لها ان تبقى في المسجد - 01:02:39

يعني تجلس فيه يعني لها المرور. واما كون تجلس فيه فليس للمرأة ان تجلس فيه. سواء كانت عاملة او غير عاملة راح تغيب ست سبع ايام. نعم يقول ما هي عورة المرأة امام المرأة المسلمة - 01:03:03

المرأة تحتشم عند النساء يعني منذ الاقامة يعني لا تتهاون في في الاحتشام والвшمة مع النساء با ان تخرجين هنا شيئا من مفاتنها او شيئا من جسمها وانما عليها ان تتستر وان تحرص على المحافظة على التستر في - 01:03:27

جميع احوالها يعني آآ مع حتى مع النساء. نعم والفرق هناك فرق بين العورة امام امام المرأة المسلمة وامام المرأة الكافرة المرأة المسلمة يعني لها ان تبدي لها ما تبديه لمحارمها - 01:03:48

تبدي لها ما تبديه بمحارمها. واما بالنسبة للكافرة فلا تبدي لها يعني شيئا من محاسنها. نعم مشتهر عليه يعني جاءه نسائهم نعم يعني المسلمات تشتهر عند الناس ان عورة المرأة او المرأة من السرة الى الركب - 01:04:12

هل هذا ما عليه دليل؟ ما عليه مانع فيه شيء يدل عليه لكن التستر وترك الابتذال يعني امام النساء هذا امر مطلوب. ليس للمرأة ان تظهر امام النساء. لان عندها غلطت ما بين السورة والركبة وكشفت - 01:04:33

لا لا يليق بالنساء ان يفعلن ذلك ولا يصوغ لهن ان يفعلن ذلك لان هذا ينافي الحشمة فتبذل احيانا ترضع المرأة ابنها امام يعني النساء فتخرج الثدي. ما الذي ينبغي لها انها تخفيه - 01:04:53

انها تغطيه واذا يعني اظهرته عند اخواتها وعند قريباتها يعني فالامر سهل لكن الذي ينبغي لها ان تحرص على التشتت جزاكم الله خيرا سبحانك الله وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - 01:05:15